

## ٣٧- إعراض ابن كثير عن التفصيل في المسائل الفقهية في تفسيره

أحمد الصقوب

هذه عادة العلماء ان الاحاديث التي تأتي عرضا ولا يقصد منها تحرير المسألة. انهم لا يفيضون في ذكر المسائل التي تأتي عربا وانما يذكرون موطن الشاهد ثم يرجعون الكتب او الكلام على المسألة في موضعها - [00:00:00](#)

فليست فليس من عادة العلماء ان كل مسألة تعرض يفصلونها وان كانت غير مقصودة في الايراد لو كان كذلك لكان كل آ كتاب ينبغي ان يكون شاملا لكل ما يحتاجه الانسان فاذا جاء الانسان الى الاصول الثلاثة - [00:00:18](#)

اراد ان يؤلف فيها كم ستكون الاصول الثلاث بتصير قرابة حول خمس مجلدات اذا كانت كل مسألة فقهية او عقدية وتربوية سيتكلم عنها وهكذا اذا جاء مثلا الى مسائل في كتاب التفسير - [00:00:38](#)

يتكلم عن كل مسألة جاءت سواء كانت عقدية او تربوية او لغوية هذا ليس جادتهم رحمهم الله وانما جادتهم التركيز في كل فن على ما قصد منه وكذلك ان ناسب ان يذكروا المسألة فانهم يذكرونها بايجاز ثم يحيلون - [00:00:52](#)

بالتفصيل فيها الى مظانها ابن كثير رحمه الله اشار هنا الى رؤوس العناوين التي اه تؤخذ من قوله عليه الصلاة والسلام زوجتكها بما معك من القرآن هل القرآن يصلح ان يكون صداقا - [00:01:11](#)

وهل هو مجرد تكريم لهذا الرجل لانه حفظ زوجه اياها؟ او انه اشترط عليه ان يعلمها هذه مسألة فقهية يبحثها العلماء في كتاب النكاح ابن كثير رحمه الله فقيه كما انه مؤرخ كما انه مفسر كما انه عالم بالتراجم كما انه ايضا عالم بالحديث وكتبه ومؤلفاته تشهد على ذلك فاعراضه - [00:01:26](#)

عن التفصيل ليس عجزا ولكنه منهج منهج يسير عليه وايضا نحن نقندي به في هذا الباب ومن اراد التوسع في هذا فليرجع يرجع الى كتب الفقه - [00:01:49](#)